

منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل

ألية وورك وساق الرجل اليسرى للأرض و نصب الرجل اليمنى عليها أي اليسرى و باطن إبهامها أي اليمنى للأرض فتصير رجلاه معا من الجانب الأيمن مفرجا فخذيه و ندب وضع يديه على ركبتيه بركوع المناسب تقديمه في بيان صفة الركوع ابن غازي في بعض النسخ حذف بركوع وجر لفظ وضع عطفا على إفضاء فهو متمم لصفة الجلوس وقوله على ركبتيه أي على قربيهما و ندب وضعهما أي اليدين حذو أي قبالة أذنيه أو قربيهما متوجهتين إلى القبلة بسجود ظاهر المتن أو للتخيير كالرسالة ونصها تجعل يديك حذو أذنيك أو دون ذلك والذي في شب وكبير الخرشي أنها لحكاية الخلاف و ندب مجافاة أي مباعدة رجل فيه أي السجود بطنه عن فخذيه و مجافاة مرفقيه عن ركبتيه مجافيا لهما عن جنبيه مجنحا بهما تجنيحا وسطا وندب تفريق ركبتيه وذراعيه عن فخذيه ورفع ذراعيه عن الأرض وهذا في فرض كنفل لم يطول فيه فإن طول فيه فله وضع ذراعيه على فخذيه لطول السجود فيه ومفهوم رجل أن المرأة لا يندب لها كونها منضمة في ركوعها وسجودها فتلصق بطنها بفخذيها ومرفقيها بركبتيها و ندب الرداء لكل مصلى إماما كان أو مأموما أو فذا فرضا أو نفلا إلا المسافر فلا يندب له الرداء أي ثوب يلقيه المصلي على كتفيه وظهره فوق ملبوسه ولا يغطي به رأسه فإن غطاه به ورد طرفه على كتفه الآخر صار قناعا وهو مكروه للرجال لأنه من زي النساء إلا من ضرورة حر أو برد أو يكون شعار قوم فلا يكره وطوله ستة